رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب)فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير(

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح882

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد ابن محمد المعثم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله - 00:00:00

وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة المستمعون الكرام الى هذا اللقاء في برنامجكم نور على الدرب. ارحب بكم كما ارحب ايضا بضيفنا في هذا اللقاء - 00:00:28

معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء. حياكم الله معالي الشيخ واهلا وسهلا حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين - 00:00:46

اول اسئلة هذا اللقاء سائل يقول كان علي فدية بسبب لبس المخيط ولكن لاني لست من اهل مكة يصعب علي معرفة الفقراء فوكلت احد الاشخاص من اهل مكة بان يذبح الفدية ويوزعها على الفقراء - 00:00:59

وانا لم اعرفه الا في حجة تلك لكنني آآ توسمت في الخير ورأيته صالحا وامينا فسؤالي هل تبرأ ذمتي بذلك وهل يجوز ان اخرجها في بلدي في آآ خارج مكة خارج السعودية - 00:01:20

لمعرفتي بالفقراء هناك الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فدية خاصة في مساكين الحرم ولا يجوز ذبحها خارج الحرم - 00:01:40

قول السائل هل يجوز ان اخرجها في بلدي لمعرفتي بالفقراء هناك لا نقول لا يجوز لان الله جل وعلا يقول ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله في قوله جل وعلا ثم محلها الى البيت العتيق - 00:02:03

فلا يجوز ان تذبح خارج الحرم وتذبح في الحرم وتوزع على مساكين الحرم اما قول السائل انه لا يعرف الفقراء في مكة داخل الحرم كثير من الحجاج هذه صفة اذا ذبحها بنفسه - 00:02:24

وتحرى المساكين واجتهد في ذلك وغلب على ظنه ان هذا مسكين ودفع اليه بريئا ذمته وهذا وكل شخصا غلب على ظنه الثقة والامانة. لانه يقول رأيته رجلا صالحا وامينا واذا كان - 00:02:50

يغلب على ظنه انه الصلاح والامانة والثقة برئت ذمته بذلك لان المسألة كلها مبنية على غلبة الظن وزعها بنفسه او وكل من يوزعها ممن هذه صفته ولكن لو زاد في التحري - 00:03:16

والسؤال وبحث في احياء مكة نواصل الى امر تبرأ به ذمته ولكن قد يكون في هذا كلفة ومشقة على الحاج الافاق الذي لا يعرف وقد وفي ايام الحج زحام وفيها مشقة عظيمة فلعله تبرأ ذمته بما صنع - 00:03:38

من توكيل هذا الرجل الصالح الامين والله اعلم احسن الله اليكم يا شيخ مما له علاقة بمسألة الفدية لو امكنه انه يذبحها هو اوكل احدا غيره. المقصود هل له حق ان يأكل من لحم الفدية ام لا - 00:04:01

نعم اه فدية بسبب قول اه لبس المخيط نعم او غيرها ليس له ان ليس له ان يأكل منه. عليه ان يوزع جميعا. جميعا ولا يأكل منها شيء انما دم المتعة والقران - 00:04:20

التمتع والقران حكمه حكم الاضحية اكل منها واستصدق ويهدي لا بأس اما ما يجب عليه بسبب فعل محظور او ترك مأمور فانه حين لا يأكل منه شيئا كله لجميع المساكين - 00:04:38

احسن الله اليكم. يقول السائل ان راتبه قليل وعليه بعض الديون وفي الغالب لا يأتي اخر الشهر الا وقد اقترضت من احد من الناس

فهل يلزمني والحال هذه ان اضحي مع المسلمين ان اشتري اضحية عني وعن اهل بيتي - 00:04:55
الاضحية سنة مؤكدة لا ينبغي تركها لمن قدر عليها هذا مذهب جمهور اهل العلم انها سنة مؤكدة وليست بواجبة وعلى كل حال المسلم يحرص عليها لما فيها من الثواب العظيم - 00:05:17
والاجر الجزيل وهي سنة ابينا ابراهيم ونبينا محمد عليه الصلاة والسلام وليست بواجبة وان اوجبها بعض اهل العلم كانت واجبة يلزمه ان يستدين او يقترض ولكن مع كونها سنة مؤكدة - 00:05:41
يرى بعض اهل العلم انه لو اقترظ لا من باب الوجوب لو اقترض وذبحها لا يلام على ذلك بل يرجى ان يوفي الله عنه وكان الامام احمد يشير الى ذلك - 00:06:02
رحمه الله فاذا اقترض وهو يعرف انه يرد القرض كان اولى من اجل ان يضحي والله اعلم احسن الله اليكم يقول اريد منكم سددكم الله الدلالة على كتاب ميسر لفهم اصول الائمة الاربعة - 00:06:20
المراد من مراد السائل والله اعلم من اصول الائمة الاربعة اصول الفقه التي بنوا عليها اقوالهم الفقهية وكتاب ميسر الاصل في كتب المتقدمين التي تجمع بين المذاهب في اصول الفقه - 00:06:43
انها ليست ميسرة مطولة وفيها تشعب هذا الاصل فان كان يريد كتاب واحد فلن يجد كتابا يبحث في اصول الائمة على حد سواء ويكون بهذا الوصف ميسرا فليقرأ في كتاب - 00:07:08
من كتب الاصول على مذهب واحد وتكون فيه الكتاب الذي تكون فيه الاشارات الى المذاهب الاخرى تباشرتم يا شيخ امثال هذه الكتب الان؟ كتب كثيرة يعني كتب الاصول مثل روضة الناظر والمستصفى - 00:07:29
وكتب الاصول الاخرى فيها اشارات الى المذاهب لكنها ليست ميسرة لانه من خلال السؤال كانه يريد الى كتاب في الاصول يجمع المذاهب كالكتب التي الفت في الفقه على المذاهب الاربعة او غيرها - 00:07:46
الشيخ جمال الدين القاسمي قبل اكثر من قرن طبعا مجموعا سماه مجموع متون اصولية على المذاهب الاربعة وجمع في هذا المجموع كتب اصول على المذاهب الاربعة مختصرة جدا وهي الفت للمبتدئين - 00:08:06
من اتباع الائمة الاربعة وتجد في هذا المجموع المنار في اصول الحنفية في ورقات يسيرة وفيه تنقيح الفصول في اصول المالكية وفيه الورقات للجويني في اصول الشافعية وفيه قواعد الاصول ومعاقد الفصول في اصول الحنابلة - 00:08:34
هذه المتون الفت للمبتدئين من اتباع الائمة الاربعة اذا كان يريد كتاب يجمع هذه الكتب في كتب مبسطة في اصول الفقه فهذا يكفيه ثم ينتقل بعد قراءته الى ما بعده من كتب المتوسطين. هذه الفت للمبتدئين - 00:09:01
وان كان قصده كلها في كتاب واحد لمؤلف واحد مجموعة في اه بين دفتي كتاب واحد فاشرنا الى ان الكتب الفت في المذاهب كل مذهب على حدة وفيها الاشارات الى المذاهب الاخرى. لكن ليست على حد سواء - 00:09:24
يكون الاصل والمعول على المذهب الذي الف فيه الكتاب ومذهب مؤلف الكتاب وفي اشارات الى الخلاف واقوال المذاهب الاخرى ولن يكون هذا ميسرا في الغالب والله اعلم احسن الله اليكم - 00:09:43
سائل يقول هل وجود الاسنان الصناعية اه مؤثر على صحة الوضوء اذا سقطت الاسنان وركب بدلها اسنان عوضا عنها وثبتت ثبتت بمعنى انه يشق نزعها فانه حينئذ لا يؤثر في الوضوء - 00:10:01
وجودها لا يؤثر في الوضوء لا يؤثر في الوضوء خرج ابو داود عبد الرحمن ان جده حرفجة ابن اسعد قطع انفه يوم الكلاب فاتخذ انفا من ورق فانت نعليه فامره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:29
فاتخذ انفا من ذهب اخذ انفا من ذهب ولم ينقل انه كان يخلعه عند الوضوء دل على انه قام مقام الاصل صار بدلا عن الاصل والبدل له حكم المبدل والبدل له حكم مبدل. احسن الله اليكم. يقول السائل هنا احيانا في صلاة الجماعة - 00:10:57
تشم رائحة السجائر تنبعث من الشخص الذي بجواري واكون طيلة وقت الصلاة متضايقا فهل يجب على من ابتلي بشرب السجائر ان يفارق الجماعة وان يصلي في بيته وما نصيحتكم له؟ لا شك ان هذا الدخان منتن وله رائحة كريهة - 00:11:24

منها المعافى يتضايق منها وتؤذي اذا يعادل قد يزيد من اذى ما ينبعث ممن اكل ثوما او بصلا ممن امر باعتزال المصلى ممن امر اعتزال المصلى وعلى هذا لا يجوز له - 00:11:50

يشرب هذا الدخان هو محرم في كل حال ما قرره الاطباء من اذاه وضرر بالصحة محرم لكني اذا ابتلي به احتاج الى اكل الثوم والبصل من لحاجة انه لا يجوز له - 00:12:19

ان يحضر الجماعة فيؤذيهم برائحته لانه امر باعتزال المصلى وامر النبي عليه الصلاة والسلام بسحبه وسمى النبي عليه الصلاة والسلام شجرة الثوم والبصل من اكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فقيل احرامهما؟ قال لا احرم ما احل الله - 00:12:45

هذا وهما حلال في الاصل وذاك محرم عن الدخان لما يترتب عليه من ضرر بالغ في الصحة لكنه يشارك الثوم والبصل لقبح الرائحة القبح الرائحة الذي هو سبب في منع - 00:13:10

المزاول لهذه الاشياء من قربان المصلى والصلاة مع الناس وليس في هذا المنع رخصة رخصة في ترك الجماعة لا وانما هو عقوبة وتعزير من اكل او زاول هذه الاشياء لان الحرمان من الصلاة مع المسلمين - 00:13:29

لا شك انه تعذير ليس برخصة على الانسان ان يتقي الله جل وعلا مطالب بصلاة الجماعة وهي واجبة عليه لانه مكلف ذكر حرم كلفت زمزم صلاة الجماعة ولا يجوز له ان - 00:13:56

يستعمل ما يمنعه من قربانها في وقتها اما اذا استعملها في وقت ليس بوقت صلاة اتبعها بما يخفف رائحتها فاذا جاء وقت الصلاة فاذا راح زالت او انحلت حتى لا تكاد توجد - 00:14:17

هذا لا مانع منه ولا بأس به لان الثوم والبصل حلال استعملان علاجا لبعض الامراض فحين اذ استعمله للحاجة وجاء وقت الصلاة والرائحة موجودة فانه يصلي في بيته لا يصلي في المسجد - 00:14:37

ويحرص مع ذلك على الجماعة نصلي بمن في البيت والله اعلم احسن الله اليكم. يقول دار بيننا نقاش حول زخرفة المساجد فرأي يقول اه هذا امر منهي عنه وفيه اشغال للمصلين - 00:14:59

في صلاتهم ورأي اخر يقول الان اصبح طراز البناء بهذه الكيفية ونحن نعمر بيوتنا ونجملها وذلك بقدر وبيوت الله احق واولى كما ان في تزيينها اغاظة لاهل المعابد من غير المسلمين. فاي الرأيين في زماننا - 00:15:22

هو الافضل آآ بارك الله فيكم لا شك ان النصوص جاءت في النهي عن زخرفة المساجد ولا شك في ان العلة ظاهرة تشغل وتلهم المصلين واذا كان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:15:47

الهته الخميس وكادت ان تفتنه في صلاته والرسول عليه الصلاة والسلام التي اهداها ابو جهم عليه الصلاة والسلام وردها عليه اخذ الامبجانية لانها اقل في الهائه واشغاله هذا جبر لخاطره لما رد هديته - 00:16:08

ما يوجد في المساجد الان مما يشغل المصلين وبعض الناس اقباله على صلاته فيه ما فيه انشغل باي شاغل اه يدرك من صلاته الا القليل تسبب عن ذلك لا يجوز اضافة الى ما جاء - 00:16:32

النهي عنها القول الراجح في المسألة انها لا تجوز المساجد ومن الزخرفة كتابة الايات القرآنية لان بعض من لديه ادنى معرفة بالخط ويرى هذه الخطوط البديعة لا شك انه ينشق من صلاته - 00:16:56

انه اذا كانت له عناية بالخط مثل الزخرفة واشد وفي ذلك تعريض للقرآن للامتهان فمن هذه الحيثية هي اشد من الزخرفة وفي ذلك اشغال المصلين عن صلاتهم بالنظر في تلك الكتابات والنقوش - 00:17:22

وترجم الامام البخاري رحمهم الله في صحيحه باب بنيان المسجد وقال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد يعني في توسيعاته مسجد النبي عليه الصلاة والسلام - 00:17:40

وقال اكن الناس عن المطر واياك ان تحمر او تصفر تفتن الناس وقال انس يتباهون بها ثم لا يعمرونها الا قليلا تباهون بها مشيدونها ويزخرفونها لكن العبرة بالعمارة المعنوية العمارة المعنوية - 00:18:01

ثم لا يعمرونها الا قليلا وقال ابن عباس لا تزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى وهذا هو الواقع الان ومع الاسف انه يشرف على

بعض المساجد بعمارتها من يفهم هذه النصوص وبلغته هذه النصوص بل بعضهم من طلاب العلم - 00:18:29
لكنها جاء الخبر بانها تكثر في اخر الزمان ولابد من وقوعها لكن هذا حكم قدري وليس بحكم شرعي الحكم الشرعي انه لا يجوز زخرفته على اي حال والله اعلم احسن الله اليكم - 00:18:55
يقول ما حكم صلاة الرجل بالبنطال لا شك ان البنطال انما كثر وشاع وانتشر بين المسلمين لما اختلطوا بغيرهم اختلطوا بغيرهم لكنه كثر في بعض اقطار المسلمين فصار من لباسهم - 00:19:14
واللباس كما قرر اهل العلم عرفي فاذا كان هذا البنطال يستر البدن ان كان صفيقا لا يشف عما تحته وكان واسعا حيث لا يصف حجم البدن ولا يمنع من الاتيان بسنن الصلاة - 00:19:33
فلا مانع منها ولا يكون ضيقا يصف حجم البدن ولا يكون خفيفا يرى ما وراءه ويكون ساترا ومع الاسف ان بعض المصلين بالبنطال اذا ركع او سجد خرج شيء من عورته - 00:20:00
الانسان مسلم حريص على ابراء ذمته في هذه المسألة ويتعاهد ان طاله او يلبس بنطالا يضمن انه لا يخرج شيء من عورته اذا ركع او سجد والله المستعان احسن الله اليكم ونفع بما آآ قلتم وبهذه الاجابة مستمعي الكرام نصل الى ختام هذه الحلقة - 00:20:22
اتقدم في ختامها بالشكر الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء على ما تفضل به من اجابات اه على اسئلتكم - 00:20:50
ما شاء الله تبارك وتعالى بمنه وكرمه ان يتقبل من الجميع وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نور على الدرب - 00:21:04
برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد ابن محمد المعثم - 00:21:19